للعبادة اعتدى فيه ناس منهم في زمن داود عليه الصلاة والسلام اثنا عشر الفا فاصطادوا
فيه وكانوا بايلة قرية على جانب البحر فابتلاهم الله تعالى بان الهم السمك يوم
السبت انه ما يبقى حوت في البحر الا وخرج خرطومه اي خرج فاذا مضى السبت
تفرق السمك وتفرقا جمع راى جماعة منهم على حيلة يمسكون بها السمك وتمنعهم
عن الاصطياد يوم السبت فحفروا يوم الجمعة حفرا بجانب البحر وجعلوا فيها
جداول من البحر فصارت تمتلي منه يوم السبت ويأخذونه يوم الاحد فشووا
واكلوا فشم جيرانهم فسألوهم فاخبروهم بالحيلة فقالوا ان الله معذبكم ثم لما لم
يعاجلوا بالعقوبة تبعهم جماعة ثم جماعة حتى صاروا قدر الثلث واعتزلهم الثلث
الباقي فبنوا بينهم وبينهم حائطا ثم اصبحوا وقد مسخ الاول قردة وخنازير
وكذا الثاني على خلاف فيه اي لان الاية فيهم محتملة ومن ثم قال ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما لا ادري ما فعل بالساكتة نجاها ام مسخها ولذلك قال مالك
يؤخذ من هذا تحريم الحيلة ووجوب سد الذرائع انتهى وتردد بان المقرر في
الاصول ان شرع من قبلنا ليس شرع لنا فان ورد في شرعنا ما يوافقه بالدليل
فهو شرعنا لا غيره فبظلم متعلق بعدتهم منهم وضع الشيء في غير محله كجنايتهم
في السبت واخذهم الربا واكلهم اموال الناس بالباطل وكفر من عطف الاحق
لزيادة الاهتمام به عدتهم اي فاتتهم طيبات من الرزق حرمها الله عليهم
وهذا مقتبس من قوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت
لهم الاية ومن شان الطيبات انه يوجد في نزهتهم الذي يختم الامر به
ابتلاء اي اختبار ومحنة للعبد تكون سببا الفلاح او هلاكه خدعوا اي
يهود المدينة وما قرب منها بدل من راعوا لكن ذاك عام وهذا خاص لتقييده
بالطرف بعده بالمنافقين من الاوس والخزرج الذين قهرهم الاسلام فاظهروه

واتخذوه

واتخذوه جنة من القتل مع بقائهم على كفرهم باطنا وكان هولاء مع اليهود لانهم مثلهم
باطنا فكانوا ايدسون اليهم المكر والخديعة وكانت احبار اليهود الذين يتغششون
على النبي صلى الله عليه وسلم فنزل القران مكذبا لهم تارة ومجيبا عن شبههم اخرى
ومنبها عن احوال المنافقين الذين معهم باطنا اخرى ومعنى كونهم خدعوا انهم
اريد بهم المكروه من حيث لا يعلمون بسبب المنافقين الذين كانوا يصدونهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيتخذون لهم لعبا وتم وسفاهتهم كما قال وهل
ينفق الا جل السفيه الشقاء اي وما ينفق الشقاء الا لاجل السفهاء وهم اليهود
لا غير شبه الشقاء الحاصل لهم بدراهم تصرف وتخرج في الشر فهي استعارة بالكناية
واثبت لها ما هو من لوازم المشبه به وهو الانفاق تخييلا وجعل الشارح ينفق
من النفاق اي الرواج فعليه شبه الشقاء بالسلعة المعروضة للبيع واثبت
لها النفاق تخييلا ورشح او جرد بذكر السفه الملائم للمشبه والمشبه به
واطمانوا في زعمهم مما كانوا يرتقبونه من النبي صلى الله عليه وسلم بسبب
نزول الاحزاب اي طوائف اهل مكة ومن كان معهم من قبائل العرب
الذين تجمعوا لحربه صلى الله عليه وسلم بعد وقعة احد اخوانهم في الكفر هم
انا لكم اولياء اي متوالون ومتفقون على حرب محمد صلى الله عليه وسلم
وسبب ذلك ان جماعة من اليهود منهم اللعين حيي بن اخطب ازدادت عداوتهم
له صلى الله عليه وسلم وقالوا نكون معكم عليه حتى نستاصله فوافقوهم ثم ذهبوا
لغطفان ثم ذكروا لهم ذلك فوافقوهم فخرجت قريش وقائدها ابو سفيان
رضي الله تعالى عنه وغطفان ومن معهم من اهل نجد وقائدها عيينة
ابن حصن فاجتمعوا في عشرة الاف واليهود قاطعون بانهم بذلك يستاصلون
المسلمين فلما سمع بهم صلى الله عليه وسلم اشار سلمان الفارسي رضي الله عنه بحفر

وهو ابو زوجة النبي صلى الله عليه وسلم صفية رضي الله تعالى عنها

اي قبل اسلامه رضي الله عنه

Copyright © King Saud University